قرار
صادر عن مجلس الوزراء
بتاريخ ١١-٨-١٩٥٢ ورقم ٦٣٤
بمباشرة مجلس الوصاية سلطاته الدستورية

لقد قام مجلس الوصاية بأداء اليمين الدستورية امام مجلس الوزراء وذلك بمقتضى الفقرة (ي) من المادة الثامنة والعشرين من الدستور وباشر سلطاته الدستورية اعتباراً من الساعة الرابعة بعد ظهر يوم الاثنين الواقع ١١ آب سنة ١٩٥٢ الموافق ٢١ ذي القعدة سنة ١٣٧١ .

١١ – ٨ – ١٩٥٢

وزير المعارف
ووكيل وزير الدفاع
روحي عبد الهادي

وزير العدلية
والقائم بأعمال قاضي القضاة
عارف عنبتاوي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
سعيد المفتي

رئيس الوزراء
ووزير الخارجية
توفيق ابو الهدى

وزير
الزراعة
احمد الطراونه

وزير الصحة
والشؤون الاجتماعية
خلوصي الخيري

وزير
المالية
عبد الحليم النمر

وزير
المواصلات
هاشم الجيوسي

وزير الانشاء
والتعمير
انسطاس حنانيا

وزير التجارة
والاقتصاد
سليمان سكر

انه مجلس الوصاية

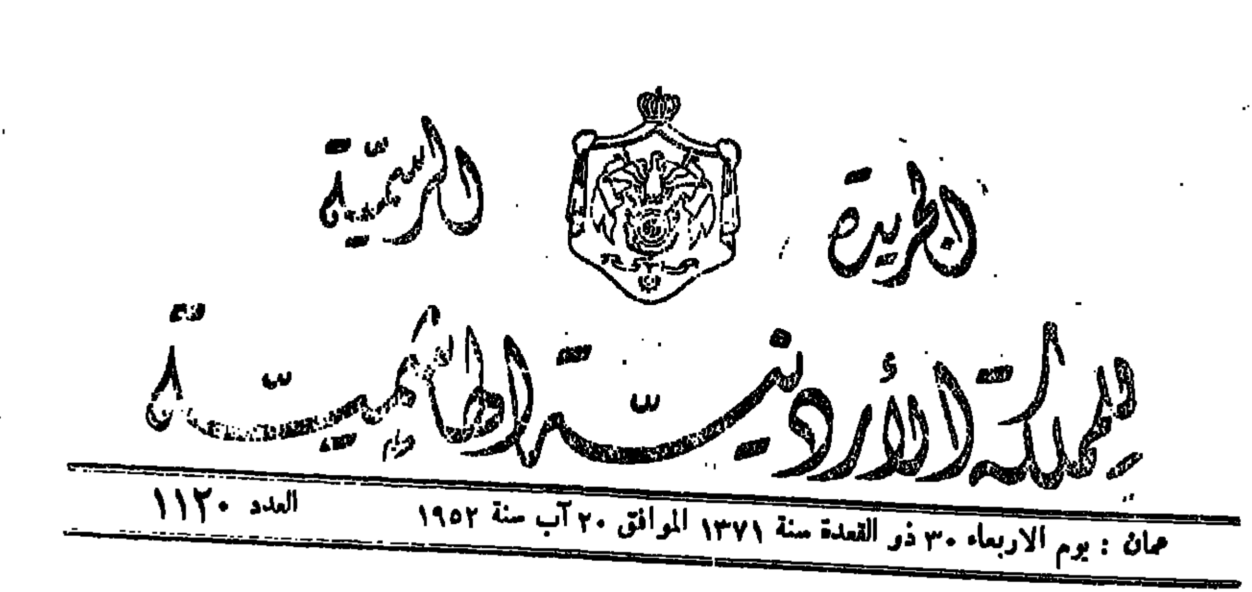
بمقتضى الفقرة الاولى للمادة الثانية والثمانين من الدستور
وباسم حضرة صاحب الجلالة الملك
يقرر فض الدورة الاستثنائية لمجلس الامة في نهاية يوم الثلاثاء الواقع في الثاني عشر من شهر آب سنة ١٩٥٢ .

١٢ – ٨ – ١٩٥٢

عبد الرحمن الرشيدات
سليمان عبد الرزاق طوقان
ابراهيم هاشم

وزير الداخلية
سعيد المفتي

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى


الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية
عمان : يوم الاربعاء ٣٠ ذو القعدة سنة ١٣٧١ الموافق ٢٠ آب سنة ١٩٥٢ — العدد ١١٢٠

عدد ممتاز

المطبعة الوطنية عمان

انه مجلس الوصاية

بمقتضى البند (ج) من الفقرة الأولى المادة (٩٤) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٣ – ٨ – ١٩٥٢
يصادق – بالنيابة عن جلالة الملك المعظم – على القانون المؤقت التالي ويأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت واضافته إلى قوانين الدولة على أساس عرضه على مجلس الأمة عند اجتماعه في دورته العادية القادمة .

قانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٥٢

قانون موقت ملحق بقانون الموازنة العامة رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٢

١ – يسمى هذا القانون (قانون موقت ملحق بقانون الموازنة العامة رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٢) ويعمل به من بداية السنة المالية ٥٢ / ٥٣ .

٢ – يضاف إلى الجدول رقم (١) الملحق بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٢ المبالغ الآتية للفصول التالية :

النفقات العادية

رقم الفصل	عنوانه	المبلغ دينار	الاجمال دينار
١	البلاط الملكي الهاشمي	٢٨٠٠	
٨	وزارة المالية	٦٦٦٤	
١٠	وزارة الصحة	١٠٠٠٠	
١١	وزارة الشؤون الاجتماعية	٤٠٠٠	
١٤	وزارة المعارف	١٢٦٠	
١٤ / أ	دائرة الآثار	٢٤٠	
١٥	وزارة الزراعة	٤٥٠	
١٦	وزارة المواصلات – النافعة	٥٠٠٠	
١٦/ب	الطيران المدني	٢٥٠٠	
١٨	الاراضي والمساحة	٢٠٠	
٢٠	وزارة الدفاع	١٢٨٠٠٠	
٢٨ / أ	مجلس الاعمار	١٢٣٤	
٢٩	النفقات العامة	٢٠٠٠٠٠	٣٦٢٣٤٨

النفقات فوق العادة

رقم الفصل	عنوانه	المبلغ دينار	الاجمال دينار
٣٣	الزراعة فوق العادة	٦٥٥٠٠	
٣٤	الاشغال العامة فوق العادة	٣٧٨٠٠	
٣٤/ب	الطيران المدني فوق العادة	٧٠٠٠	
٣٥	البرق والبريد فوق العادة	١٣٠٧٠	
٣٦	الخراج فوق العادة	١٠٠٠٠	
٣٧	وزارة الدفاع فوق العادة	٤٨٠٠	
٣٨	الأراضي والمساحة فوق العادة	٢٩٠٠٠	
٤٠	قرض المليون دينار	٢٧٦٤	
٤٢	مشاريع الاعمار	٣٥٠٠٠٠	٥٢٠٩٣٤
	المجموع العام		٨٨٣٢٨٢

٣ – تؤمن المبالغ المبينة في الفقرة الثانية من هذا القانون على الشكل التالي :
أ – ٣٥٠٠٠٠ دينار من الزيادة الحاصلة في الفصل السابع من الواردات
ب – ٣٠٠٠٠٠ دينار من الزيادة الحاصلة في الفصل الثاني عشر من الواردات
ج – ٥٠٠٠٠ دينار من مخصصات المادة (٥) في الفصل ٤٢ مشاريع الاعمار
د – ٦٦٦٤ ديناراً من مخصصات الفصل ١٨ الأراضي والمساحة
هـ – ١٠٠٠٠٠ دينار من مخصصات المادة ٣ في الفصل ٣٩ – المشاريع الحكومية
و – ٧٦٦١٨ ديناراً من مخصصات المادة ٤ في الفصل ٣٩ – المشاريع الحكومية

٨٨٣٢٨٢ المجموع

٤ – يناط الانفاق من مخصصات الفصل ٤٢ بمجلس الأعمار .
٥ – رئيس الوزراء ووزير المالية مكلفان بتنفيذ أحكام هذا القانون .

١٦ – ٨ – ١٩٥٢

عبد الرحمن الرشيدات — سليمان عبد الرزاق طوقان — ابراهيم هاشم

وزير المالية
عبد الحليم النمر

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى